

ذم الهوى

وينبغي له أن يتخير صاحبة الدين مع الحسن فقد قال E فاطفر بذات الدين تربت يداك .
فأما من ابتلى بالهوى فاراد التزويج فليجتهد في نكاح المرأة التي ابتلى بها إن صح له
ذلك وجاز وإلا فليختر ما يظنه مسليا له عن ذلك وهو ما يقع بقلبه عند رؤيته وعلامة ذلك
أنه إذا رأى الشخص تشبث بقلبه وجمد نظره عليه فلم يكذ يقلع عنه فهذه علامة المحبة .
وقد أخبرنا محمد بن عبد الباقي قال أنبأنا حمد بن أحمد قال حدثنا ابو نعيم أحمد بن
عبد الله قال حدثنا سليمان بن أحمد قال حدثنا عبد الجبار بن أبي عامر السيلحيني قال
حدثني أبي قال حدثنا خالد بن سلام الخثعمي قال حدثنا عطاء الخراساني قال مكتوب في
التوراة كل تزويج على غير هوى حسرة وندامة إلى يوم القيامة